

## تاج العروس من جواهر القاموس

وفي حديث قريظة : " ملاءتان كانتا مصبوغتتين وقد نفضتا " أي نصل لو أن صيدغهما ولم يبق إلا الأثر . ومن المجاز : نفض السور : قرأها قال ابن الأعرابي : النفض : القراءة وفلان يندفض القرآن كله ظاهراً أي يقرؤه . والنفضة بالضم : نفاثة السواك وضوازه عن ابن الأعرابي . وقال غيره : النفضة : ما سقط من المنفوض إذا نفض كالنفض بالضم ويكسر . وقال ابن دُرَيْدٍ : نفضة كل شيء : ما نفضته فسقط منه وكذلك هو من الورق قالوا : نفاض من ورق وأكثر ذلك في ورق السمرة خاصة يجمع ويخبط في ثوب . والنفض بالكسر : خرق النحل في العسالة عن ابن الأعرابي وأبي حنيفة . أو : ما مات منه فيها نقله الصاغاني . أو النفض : غسل يسوس فيؤخذ فيدق فيلطح به موضع النحل مع الآس فيأتيه النحل فيعسل فيه أو هو بالقاف وهذا هو الصواب وهكذا رواه الهجري وأما الفاء فتصحيف . والنفض بالتحريك : المنفوض وهو ما سقط من الورق والثامر وهو فعل بمعدني مفعول كالفحص بمعدني المقبوض والهدم بمعدني المهذوم . والنفض أياً : ما تساقط من حَبِّ العنب حين يوجد بعضه في بعض وفي اللسان : حين يأخذ بعضه ببعض . والمنفض كمنبر : المنسّف وهو وعاء يندفض فيه التمر . والمنفض : المرأة الكثيرة الضحك نقله ابن عباد هكذا أو هي بالصاد المهملّة وهو الصواب وقد ذكر في موضعه . ومن المجاز : النفاض : حمى الرعدة وفي الصحاح : النفاض من الحمى : ذات الرعدة قال ابن سيده : مذكر . ويقال : نفضته وأخذته حمى بنافض بزيادة الحرف وهو الأعلى وحمى نافض بالإضافة وقد يقال : حمى نافض فيوصف به وفي حديث الإفك " فأخذتها حمى بنافض " أي برعدة شديدة كأنها نفضتتها أي حرّكتها . وقال الأصمعي : إذا كانت الحمى نافضاً قيل : نفضته الحمى فهو منفوض . والنفضة كبسرة ورطبة والنفضاء كالعرواء : رعدة النافض . وقال البراء بن مالك رضي الله عنه يوم اليمامة لخالد بن الوليد رضي الله عنه : " طيدني إليك " وكان تضيئه عرواء مثل النفضة حتى

يُقَطَّر . ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ الْأُولَى وَالثَّلَاثَةَ وَنَقَلَ الصَّاعِقَانِيُّ الثَّانِيَةَ  
وَبِهَا رُويَ الْحَدِيثُ وَالاسْمُ : النَّفَاضُ كَسَحَابٍ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : النَّفَاضُ  
: الْإِبِلُ الَّتِي تَنْفُضُ أَي تَقْطَعُ الْأَرْضَ . وَمِنَ الْمَجَازِ : أَنْفَضُوا :  
أَرْمَلُوا أَوْ أَنْفَضُوا : هَلَكَتِ أَمْوَالُهُمْ وَأَنْفَضُوا : فَتَنِي زَادُهُمْ وَهُوَ  
بَعِيدٌ مَعْنَى أَرْمَلُوا وَعِيدَارَةُ الصَّحَابِ : أَنْفَضَ الْقَوْمُ : هَلَكَتِ أَمْوَالُهُمْ  
وَأَنْفَضُوا أَيضًا مِثْلَ أَرْمَلُوا : فَتَنِي زَادُهُمْ . وَفِي الْمُحْكَمِ : أَنْفَضَ الْقَوْمُ  
نَفِدَ طَعَامُهُمْ وَزَادُهُمْ مِثْلَ أَرْمَلُوا قَالَ أَبُو الْمُثَلِّمِ : .  
لَهُ طَبِيعَةٌ وَلَهُ عُكَّةٌ ... إِذَا أَنْفَضَ الزَّادُ لَمْ تَنْفَضِ